

50 | شرح زاد المستقنع | دورة في فقه الصيام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال رحمه الله وانه الصوم ثم جن او اغمي عليه جميع النهار الى اخره - [00:00:00](#)

لما ذكر رحمه الله عدم قدرة بعض الناس على الصوم لاعداد جسدية ذكر بعد ذلك الاعداد العقلية وهي ثلاثة امور الجنون والاعماء والنوم والجنون والاعماء حكمهما واحد لذا قال ومن نوى الصوم - [00:00:15](#)

نوع من الليل الصوم وقبل طلوع الفجر جن اي اصابه جنون بانزال عقله بالكلية والامر الثاني او اغمي عليه والاعماء هو زوال العقل فترة فترة يسيرة ثم يعود اليه عقله - [00:00:47](#)

ومن كان كذلك من الصنفين الاولين يشترط لترتب حكمين عليه شرطين شرطان الشرط الاول قال جميع النهار يعني من طلوع الفجر الى غروب الشمس وهو فاقد لعقله اما لجنون او اغماء - [00:01:14](#)

الشرط الثاني قال ولم يفق جزءا منه فلو فاق جزءا منه يصح صومهما ولذا يترتب على ما تقدم امرا. الامر الاول قال لم يصح صومه المجنون هو صوم مغمى عليه - [00:01:38](#)

لان الصوم عبادة يفتقر الى نية اذا فقدت النية لم يصح الصوم يقول النبي صلى الله عليه وسلم يدع طعامه وشرابه وشهوته لاجلي جانب نية في ذلك واذا زال العقل لم يتحقق هذا الشرط - [00:02:01](#)

والحكم الثاني لم يذكره المصنف هنا وانما ذكره اجمالا لا يلزمهما القضاء مثال ذلك لو ان شخصا قبل الفجر بساعة اصيب بحادث سيارة مثلا واغمي عليه ولم يوفق الا بعد العشاء - [00:02:21](#)

قال قول مصنف صومه لا يصح حتى ولو نوى لم صومه لا يصح والامر الثاني لا يقضي هذا اليوم لانه لم يكن لان عقله لم يكن معه في ذلك اليوم - [00:02:49](#)

والتعليل في الاعماء هذا على قول والقول الثاني سيأتي باذن الله واما الصنف الثالث وهو النوم قال لا ان نام جميع النهار يعني من نوى الصوم ثم نام جميع النهار ولم يفق الى المغرب - [00:03:07](#)

او بعد المغرب صومه صحيح والفرق بين المجنون والمغمى عليه والنائم ان النائم اذا نبه انتبه او قظ استيقظ بين عقله لم يزل لم لم عقله معه اذا نبه لذلك الامر - [00:03:28](#)

ثم قال ويلزم المغمى عليه القضاء فقط ويلزم المغمى عليه فقط دون المجنون ودون النائم القضاء لو قدم كلمة فقط لك انا اولي هذا والقول الثاني ان المغمى عليه يلزمه القضاء لان الاعماء في الغالب لا يطول - [00:03:53](#)

والتفصيل في ذلك ان الاعماء اذا كان اياما يسيرة يقضي يقضي تلك الايام اما اذا كان الاعماء كالطويلا فلا يقضي ينطال يقاس على الصلاة فاذا طال الاعماء لا تقضى الصلوات الكثيرة فكذلك ايضا - [00:04:22](#)

الصوت تتبين مما سبق من هذه الاعداد الثلاثة المجنون يفسد صومه ولا يقضي والمغمى عليه يفسد صومه ويقضي مسابقة التفصيل في ذلك والنائم صومه صحيح رحمه الله ويجب تعيين النية من الليل - [00:04:47](#)

لصوم كل يوم واجب لا نية الفريضة لما ذكر رحمه الله من الذين يجب عليهم الصيام ومن هم المعذورون لامراض جسدية ثم يا عذار عقلية ذكر بعد ذلك من اراد الصوم ممن يلزمه او يستحب في حقه - [00:05:16](#)

متى ينوي؟ اي ما هو وقت النية للصوم لا يخلو اما ان يكون صوما واجبا واما ان يكون نفلا فان كان الصوم واجبا قال رحمه

الله ويجب تعيين النية من الليل - 00:05:44

سواء نوى في اول الليل او في وسطه او في اخره المهم ان يكون قبل طلوع الفجر المسلم انه سوف يصوم غدا يوما واجبا الدليل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:09

لا صيام لمن لم يبيت النية من الليل في لفظ قبل الفجر لذا قال لصوم كل يوم واجب سواء كان من رمضان او من قضاء رمضان كان نذرا او كفارة - 00:06:30

يجب النية من الليل فيكفي ان يقول فيكفي ان ينوي في قلبه انه سوف يصوم غدا يوما واجبا ليس نفلا لذا قال لا نية الفريضة اي لا يبيت مثلا، لا يبيت - 00:06:52

انه سوف يصوم غدا واجبا يوما واجبا من ايام رمضان او يقول او ينوي انه يصوم يوم غد كفارة الخطأ مثلا وهكذا فاذا قيل كيف تعلم النية جواب انانية تعرف بالسؤال - 00:07:14

ولو قيل للشخص ماذا تصوم غدا؟ فاذا قال اصوم يوما واجبا نيته صحيحة واذا قال انوي غدا اصوم نفلا في النفل وهكذا اي ان النية في جميع العبادات تظهر حين السؤال - 00:07:39

وهذه قاعدة في الشريعة ولا يحتاج المسلم الى النطق في في الشروع في العبادة والقسم الثاني من انواع الصيام النفل لذا قال عن زمن نية النفل قال ويصح بالنفل في صيام النفل - 00:08:01

بنية من النهار يعني لا يلزم ان ينوي صيام النفل من الليل قال قبل الزوال هاي سوا نوى قبل الزوال او بعده اي ولو كان قبل غروب الشمس بلحظة اذا لم يكن قد افطر فيصح صومه في النفل - 00:08:31

والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخلة على عائشة فقال هل عندكم من طعام فقال لا فقال اني اذا صائم دخل عليها في النهار الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عاشوراء قال للصحابة من اصبح منكم اليوم - 00:08:55

لم يأكل فليصم مكان مفطرا ولا يصوم مثال ذلك لو ان شخصا بعد ان استيقظ بعد الفجر ولم يأكل شيئا وقبل الظهر قال اريد ان اصوم نافلة ان يصح بخلاف الفرض - 00:09:17

ولما ذكر رحمه الله زمن النية في الفرض وفي صوم الواجب وفي النفع وفي صوم النافل وفي نفل الصيام ذكر بعد ذلك النية المترددة فقال ولو نوى ان كان غدا من رمضان فهو فرضي لم يجزئه - 00:09:37

يعني ليلة الثلاثين من شعبان كون شخصا صلى العشاء وفي قلبه ان كان غدا من رمضان بنيته اصوم وان اعلنوا ان غدا ليس من رمضان اكون مفطرا قال قول المصنف قال لم يجزئه - 00:10:03

صيام يوم غد لو كان من رمضان وتردد في نيته ولم يجزم فيها والقول الثاني يصح صومه لان التردد ليس في النية وانما ثبوت رمضان ثبت صام ولم يثبت لم يصم - 00:10:27

هذا هو القول الراجح ولما ذكر رحمه الله النية المترددة ذكر بعد ذلك من ابطال نيته وهو صائم فقال ومن نوى الافطار يعني بقلبه افطر حكما ايوة لو لم يأكل شيئا - 00:10:52

او يشرب شيئا مثال ذلك لو ان شخصا بعد الفجر نصوم يوم الاثنين ثم في ثم بعد الظهر نوى بقلبه انه يفطر على قول الحكم انه يفطر وقاسوا ذلك على الصلاة - 00:11:15

ولو كان في الصلاة ونوى انه يقطعها تبطل صلاته ولو لم ولا يحتاج ان يسلم وهو قائم مثلا يسلم وهو جالس كما يفعله بعض العامة الخروج من الصلاة يكفي فيه النية - 00:11:37

وكذلك الصوم لذا قال هذا القول من غربت عليه الشمس في رمضان مثلا او في غيره ليس عنده طعام او شراب يفطر عليه اذا هو الافطار يفطر بنيته يكون موافقا للسنة - 00:11:57

في تعجيل الافطار الله اعلم وصلى الله وسلم اجمعين استغفر الله واتوب اليك يا رب كل من صام ونام النهار كله ولم يصلي صلاة واحدة فهل صومه صحيح؟ اذا كان متعمدا في ترك الصلاة - 00:12:18

والعياذ بالله صومه لا يقبل منه. من ترك الصلاة فقد كفر الايام التي يقضي بها المغمى عليه تختلف القدرة وكذا ما فهمت سؤال لكن هذا راجع للعروض يعني لو جعل مثلاً الاغماء خمسة ايام فصاعداً لا يلزم بالقضاء مثل الصلاة - [00:12:35](#)

كما في ذلك الصحابة في الصلاة من اغمى لعشرين صلاة لا يقضي بعدها معليش صلاة عشرين يوماً يقضي المال اكثر منها لا يقضي. كمكتب ذلك انس رضي الله عنه مسألة عبدالرحمن - [00:12:57](#)

عبد الرحمن العبد الله عند الله يقول هل السكران حكمه حكم المجنون؟ يعني السكران نقيسه على المجنون او نقيسه على المغمى عليه او نقيس على النائم نقيسها على من نقضه - [00:13:12](#)

مغمى عليه فيقضها طيب لو شخص يعمل عملية اعطي بنج قبل الفجر ناوي الصوم ما زال عقله من البنج يقاس عالمجنون المغمى عليه والا اه النائم مغمى عليه نفس الحكم مغمى عليه - [00:13:32](#)

طيب يا لو البنج بعد الظهر صحن البنج استيقظ من البنج عشر دقائق ثم عاد الى البنج. يقضي الصوم من قبل فجر بنص ساعة اعطوه ابرة يعملوا لنا عملية فقد اقليم - [00:13:56](#)

من بعد الظهر استيقظ عشر دقائق ثم رجع يقول الحمد لله يقضي لله يقول لا يقول ما يقضيه يا قوي قال ولم ينفق جزء منه وجميع النهار ماسح صومه ويقضي - [00:14:27](#)

اذا افاق خلاص صومه صحيح ايش تقول الشخص اصابه حادث في غيبوبة بعد ثلاث ساعات ترجع له يقول افطر بالله استمر على صومك صومك صحيح للنملة حتى لو رجع في غيبوبة مرة اخرى صومه صحيح ولا يقضي - [00:14:54](#)

لو قال ما فاقتل دقيقة خلاص دقيق ومعناه وقت تكليف يقول هالمسائل المرجوحة في الزاد محصورة وان كانت محصورة كم عددها بعض العلماء المسائل المنطوق مع المفهوم مقاربة ستين الف مسألة فقهية - [00:15:30](#)

الامر الثاني لا يخلو كتاب ما شاء الله من جميع ما فيه من كتب الفقه الراجح وهو قد يرجح المؤلف وتبين دليل خلافة وايضا قد الطالب او المعلم يرجح شيء - [00:15:50](#)

والصواب غير ترجيح ترجيح ما بالكتاب الامر الثالث فائدة حفظ الزاد جمع المسائل يجمع لك المسائل مثل عندك حديث يستنبط من عدة مسائل يضع الصوم في الصوم والصلاة والصلاة والزكاة والزكاة وهكذا - [00:16:11](#)

والامر الرابع حفظ الزاد او غيره من المتون يجمع الشروط في مكان واحد والمفصلات مكان واحد والاركان مكان واحد في خلافة كانت متشعبة في القرآن مثلاً وقوموا لله قانتين. فاسجد واقرب من سجود وقيام. هذا يجمع لك اركان الصلاة قيام ركوع وسجود - [00:16:31](#)

ثم نحن واياكم يوم القيامة مطالب الله يحاسبنا عن الدليل. ويوم يناديه فيقول ماذا اجبتم المرسلين ناخذ الزاد يسهل لنا الشروط والاركان ونحن واياكم ننظر اذا فيه دليل اوضح مما ذكره المصنف نأخذ به - [00:16:55](#)

واضح لكن طالب علم ما عنده ولا كتاب في الفقه ولا يعرف المسائل ولا يعرف من ذكر ذكرها ولا يعرف موطن بحثها هذا خطأ كبير حتى لو صرت مثلاً في مسألة انت ما حفظت المتن تريد ان تبحث ما تدري اين المسألة وتحت اي باب وتحت اي فصل - [00:17:17](#)

وهذا يعكر الاخر على من يبحث وهو لم يحفظ المتن ما يعرفه. لكن الذي يحفظ مباشرة يخرج مظانة من المسألة المقصود ان الزاد صار عليه كما سار عليه من قبل - [00:17:42](#)

مجردة من الدليل ليسهل عليه الحفظ وقد وغالب ما فيه مثل ما ترون وموافقة للدليل. واذا كان خلاف الدليل نقول الدليل كذا يغفر لنا ولكم اذا ايها افضل ان تأخذ حديث القرآن وتستنبط - [00:18:03](#)

وتجتهد والعلماء قبلك اربع عشرة قرن استنبطوا واجتهدوا قالوا هذه الخلاصة جمع العلماء السابقين بعقولهم. لا شككم من عقلك وافهم سهلوا لك تريد منهم تزيد ما في بأس لكن ضاع لك اصل ترجع اليه - [00:18:23](#)

بدون اصل تستنبط وترجع ما تعرف طالب علم كبير الله يحفظ متون تقول كم شروط الصلاة؟ يقول اصبر عدد الوضوء واستقبال القبلة ستر العورة ما يصلح لكن اللي حافظه كم صلاة تسعة خلاص واضح. كان الصلاة ثمانية واضح - [00:18:47](#)

اربعتشر واطح وهكذا محمد بسألك في الفقه ايها اكثر مسائل الاتفاق ولا الاختلاف المذاهب الاربعة اختلفوا فيه قليل كيف صار هذا؟ لانهم ياخذون من الكتاب والسنة. فمفتفقون شي ما في كتاب او سنة اجتهاد - [00:19:07](#)

وهذا يضعف حديث وهذا الحديث له طريق اخر او كلاهما عند الصحيح لكن يرى هذا منسوخ مطلق وهذا يرانا خاص وفي امور العقيدة الصحابة عليها اكثر او اختلفوا فيها اكثر - [00:19:33](#)

لم يختلف الصحابة في اي مسألة ذلك وسلم قال خيركم من قرنيتهم اليوم ولفقه ابي بكر رضي الله عنه شيخ الاسلامي قال يقول ولم يعرف لاي باب لابي بكر اي مسألة تخالف الكتاب والسنة - [00:19:55](#)

بل لم يختلف الصحابة في عصره في اي مسألة اذا اختلفوا شيئاً تون اليه يبين لهم لعلمه كمال علمه رضي الله عنه يقول هل النية هل النطق بالنية جائز نمرذ ان يسلم ولا عن الصحابة انه تلفظوا بالنية. ان الله عز وجل عليم بذات الصدور - [00:20:18](#)

تصلي ما تقول نويت ان اصلي العصر اربع ركعات مثلاً. الله عز وجل يعلم انك تصلي اربع ركعات ويعلم انك تستنوي العصر وهكذا يقول ما معنى لا نية الفريضة يعني - [00:20:40](#)

لو نوى انه يصوم غدا يوما واجبا ليس نفلاً يصح ان يجعله لرمضان قضي رمضان ويصح ان يجعله كفارة ويصح ان يجعله المهم ان ما ينوي انه نافلة ينون فرض نوع الفرض - [00:20:54](#)

له ان يخص الامر سهل يقول ما حكم ان هو الصيام مع السحور في تفصيل اذا كان في اول يوم من رمضان او في فريضة او في صوم واجب بعد طلوع الفجر - [00:21:17](#)

يمسك ويقضي عن هذا اليوم اما اذا نوى الشخص من بداية رمضان انه سوف يصوم رمضان ما يحتاج تثبيت النية في كل يوم. تكفي النية الاولى هل ستصوم بجميع الشهر؟ قل نعم - [00:21:32](#)

هو مبيت النية طول الشهر وهم بيتصوم كل يوم بـرمضان اسألك يوسف يقول من نام قبل الفجر واستيقظ بعد غروب الشمس فقال اني كنت صائماً صيام نفل عرفت السؤال قبل فجر - [00:21:47](#)

اني صمت لا نفهم ما يصلح ليه قبل او بعد الزوال لكن لو استيقظ قبل المغرب بدقيقة ونوى ان الصيام يصح يعني ما نوى الصوم وقت زمن الصوم. اما الفجر ليش - [00:22:09](#)

طلوع الشمس يقول هل الدائن من اسماء الله ويغني عنه اسم الحي يقول من كان عليه قضاء من رمضان وصام يوم عرفة وعاشوراء هل هذا صيام يكون قضاء ام نافلة - [00:22:28](#)

يعني نقول له انك قضيت صيام الواجب في ناحية - [00:22:44](#)